

14 ديسمبر 2015

من وزير المالية  
إلى

2975

الموضوع : حول العمل بصفة عرضية

المرجع : مكتب الالكتروني بتاريخ 07 ديسمبر 2015

تبعاً لمكتبك المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي ذكرت بمقتضاه أنك متقاعدة من المدرسة وتنوين مواصلة العمل في اختصاصك بجامعة خاصة بصفة عرضية إلا أنه طلب منك لهذا الغرض الاستظهار بمعرف جباي، طالبة التأكيد على أنّ نشاطك بهذه المؤسسة الخاصة لا يستوجب إيداع تصريح في الوجود، يشرفني إعلامك أنّ نشاط التدريس بمؤسسات التعليم الخاصة والعمومية لا يستوجب إيداع التصريح في الوجود.

هذا وتعتبر المبالغ التي ستتناقضينها مقابل التدريس بالجامعة الخاصة بعد سنّ التقاعد تأجيرات ظرفية وتخضع للخصم من المورد بنسبة 15% من مبلغها الخام وذلك عملاً بأحكام الفقرة II مكرّر من الفصل 53 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات. وتدمج التأجيرات المذكورة على أساس مبلغها الخام ضمن جريات التقاعد الراجعة لك لنفس السنة وتخضع لنفس قواعد ضبط الدخل الصافي الخاضع للضريبة. ويطرح الخصم من المورد المنجز على جرايتك وكذلك الخصم من المورد بنسبة 15% المنجز على التأجيرات الظرفية من الضريبة السنوية المستوجبة على دخلك السنوي.

وتفضلي، سيدتي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الحبيب العام الدراسات  
تشميرع الجبائي

الإسماء : حبيبة جراه اللراتي